131468 ـ حكم تعليق الدعايات داخل المسجد وعلى جداره الخارجي

السؤال

هل يجوز تعليق الإعلانات والدعايات داخل المسجد وما حكم تعليقها على المسجد من خارجه وفقكم الله؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

"لا يجوز إعلان الدعايات ، وتعليق الدعايات والإعلانات داخل المسجد لأن هذا يشغل المصلي ، ولأن المسجد ليس محل إعلانات ، وقد نُهي عن إنشاد الضالة فيه ، ونُهي عن البيع والشراء في المسجد ، فلا يتخذ المسجد للإعلانات .

أما تعليقها خارج المسجد فلا مانع منه ، أن تعلق خارج المسجد على الجدران أو على الباب من خارج المسجد فلا مانع ، وإن كان الأولى أيضاً ترك هذا الشيء ، لكن إذا كان خارج المسجد فالأمر أخف ، وقد صدرت فيه فتوى من اللجنة" انتهى .

"الإجابات المهمة في المشاكل الملمة"

الشيخ صالح بن فوزان الفوزان حفظه الله .

وتنظر فتوى اللجنة الدائمة في جواب السؤال رقم (131334) .

والله أعلم .